

فلا يفرق بان يخرج عن سبب منع الحرف العلة على كونه
 على الوصفية ومنع العلة اختصا من جهة اخرى بحيث لا
 يحتاج في الدلالة الى قرينة كما ان السواد موضوعا للكتابة
 سواء ان كانت كسرة مستعملة في السواد بحيث لا يحتاج في التمييز
 القرينة وقد كان المبدأ كونه من اشتراط اصاله الوصفية واما
 من جهة العلية فيصير لعدم اصاله الوصفية اربع وقولهم
 من جهة النسبة اربع وامنع من الحرف لولم يمنع الفعلية
 السوداء وانما حدث صا لم يميز من الخية لا والاسود والذات
 الخية لغيرها سواء وباضا وفيه حيث صار اسم القياس
 للحد يدان فيمن الدام على السواد فان هناك الاسم اولى
 خرجت عن الوصفية العلة لاسميتها لكنها بحسب الجاهل
 واصفا لم يميز اشتغالها في معانيها الاصلية بل بالكلية
 مع من الحرف في هذه الالتمام اضافة الاصلية ووزن الفاعل
 ولا يمتثل اشتغالها في معانيها الاصلية فلا اشكال في منع
 الجعيل على غير وجهه ليعلم اشتغالها من القوة التي هي لغت و
 كذلك في الحد الصغر على زعم وضعيتهم اشتغالها في الحد
 بمعنى القوة والحد الطائر الى الطائر في خيلان على زعم
 لضعف اشتغالها من الالتمام ضعف منع الحرف في هذا
 الاسم اعلم الختم بكونها واصفا اصلية فانها لم يفصلها

الحد في الفعل والوصف والاصل
 والحال وصغير الخ

الوصف

الوصفية مطلقا لان الاصل والوصف مع بان الاصل في الاسم
 الحرف الثالث المفضل الحاصل في الالف فانها لا
 شرط لشرط في سبب منع الحرف العلة على كونه
 المؤثر ليس الثالث لافعاله الاعلام محمول على غير
 يتعلم الامكان ولان العلة في نون وكا حرف وفي
 الكسرة على ان ينفك عن الكسرة والثالث العنوي كذلك
 اي كالثالث المفضل بالاشارة لوجوده في الحرف وفي
 العنوي شرط الجواز ولا بد في وجوده من شرط الحركية
 بقوله بشرط تحققه فان اي شرط قائم الثالث العنوي
 منع الحرف وحمل الامور الشاذة الزائدة عن التذات في
 حروف الجعيل اقله ثمانية اواخر حروفها لا وسبب
 حروفها الثلثة مثل سقر والجمعة ثلثها وجودها في
 في وجودها الثالث العنوي احد الامور الثلثة يخرج الكسرة
 احد الامور الثلثة عن الحرف من ثلثها ان تعارض نون
 السبب ورحم قائم ونقل الاولين فلو كان العلة لان الثا
 الجعيل يفرق على العنوي عند يجوز صرف نظر الا انشا شرط
 حتمه قائم الثالث العنوي احد الامور الثلثة ويجوز
 عدم صرف نظر الوجود في سبب وذي نون ويسفر علما
 للحق من طبقاته في النواياه وجودها في الحد